106560 ـ هل يجوز للمحرم لبس الكمامة؟

السؤال

هل يجوز للمحرم لبس الكمامة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"الكمامة للمحرم للحاجة لا بأس بها ، مثل أن يكون في الإنسان حساسية في أنفه فيحتاج للكمامة ، أو يمر بدخان كثيف فيحتاج للكمامة ، أو يمر برائحة فيحتاج للكمامة ، فلا بأس" انتهى .
"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (22/ 130، 131) .